

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩١٧) لسنة ٢٠٢٢
بتاريخ ٢٠٢٢/٥/٨
بشأن تعديل صفة وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن .

"قرار"

مادة أولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد/ محمد مصطفى توفيق محمد - رقم قومي (٢٩٣٠٣١٨٢٣٠٦٥١) المقيد اسمه بسجل وسطاء التأمين بالهيئة تحت رقم (٣٥١٩٢) من وسيط تأمين حر إلى وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/٥/٨ حتى ٢٠٢٥/٤/٢٥ تاريخ نهاية القيد بسجلات الهيئة .

مادة ثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



